

..... الرقم : ..... التاريخ : ..... الملفقات :



# جمعية التنمية الأهلية بآلسمير

Balasmer Community Development Association

الملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببسمر

( 4455 ) ترخيص

# سياسة الاشتباه ودليل إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال

## وجرائم تمويل الإرهاب

الرقم:  
التاريخ:  
الرفقات:



جمعية التنمية الأهلية ببلسمير  
Balasmer Community Development Association

المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببلسمير

ترخيص ( 4455 )

## مقدمة

تُعتبر سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الجمعية لضمان الامتثال للتشريعات السعودية. تتماشي هذه السياسة مع نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي مرسوم ملكي رقم (٢٠) وتاريخ ١٤٣٩هـ، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بمرسوم ملكي رقم (٢١) بتاريخ ١٤٣٩هـ.

### النطاق:

تُحدد هذه السياسة المسؤوليات لجميع العاملين في الجمعية والمعاقدين معها لضمان الامتثال الكامل لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتطبيق المعايير الازمة لحماية الجمعية من التورط في أي أنشطة مشبوهة.

### البيان:

تشمل السياسة مؤشرات يمكن أن تدل على احتمالية ارتباط الأنشطة المالية بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب وإجراءات الإبلاغ. وفيما يلي المؤشرات المحدثة والمتعلقة بالتراخيص والأنشطة الخيرية:

## مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالتراخيص والأنشطة الخيرية:

### ١. التراخيص الكبيرة المفاجئة:

- تلقي تراخيص كبيرة ومفاجئة من جهات أو أفراد غير معروفيين للجمعية، خاصة إذا كانت لا تناسب الوضع المالي أو التاريخ التبرعي المعروف للمتبرع.

### ٢. التراخيص النقدية المتكررة:

- تقديم المتبرعين تراخيص نقدية بشكل متكرر وبدون مبرر منطقي، أو رفضهم استخدام الطرق الآمنة والمعتادة للتحويلات المالية مثل التحويلات البنكية.

### ٣. طلبات تخصيص تراخيص لأهداف غير محددة:

- طلب المتبرعين تخصيص تراخيصهم لمشاريع، أو أنشطة غير محددة، أو واضحة، أو رفضهم إعطاء توضيحات عن أهداف تراخيصهم.

### ٤. أنشطة خيرية غير تقليدية:

- تنفيذ أنشطة أو مشاريع خيرية غير تقليدية أو لا تتماشي مع أهداف الجمعية المعتادة، مما يثير الشكوك حول الأهداف الحقيقة لهذه الأنشطة.

الرقم:  
التاريخ:  
الرفقات:



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببلسمير

ترخيص ( 4455 )

## ٥. تبرعات مشروطة:

- تقديم تبرعات مشروطة بتنفيذ مشاريع أو توجيه الأموال إلى جهات أو أفراد محددين قد لا يكون لهم صلة واضحة بأهداف الجمعية.

## ٦. تحويلات مالية دولية غير مبررة:

- تلقي تحويلات مالية دولية من دول معروفة بضعف الأنظمة المالية أو التي تعتبر مصادر عالية المخاطر في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا كانت الأموال موجهة لمشاريع غير واضحة أو غير مرتبطة بنشاط الجمعية.

## ٧. تكرار إلغاء أو تعديل التبرعات:

- قيام المتبرعين بتكرار طلبات إلغاء أو تعديل التبرعات بعد تقديمها، دون مبررات منطقية، أو رغبتهم في استرداد الأموال بشكل غير معتمد.

## ٨. الاهتمام المفرط بسرية التبرعات:

- إصرار المتبرعين على إخفاء هويتهم بشكل مبالغ فيه، أو رفضهم تقديم أي معلومات إضافية عن مصدر الأموال أو الغرض من التبرع.

## ٩. استخدام أسماء مستعارة أو كيانات غير معروفة:

- تلقي تبرعات أو طلبات دعم من كيانات أو أفراد يستخدمون أسماء مستعارة أو غير معروفة، أو من جهات لا توجد لها سمعة واضحة في القطاع الخيري.

## ١٠. التحويلات المعقدة بين المشاريع:

- قيام المستفيدين أو الشركاء بطلب تحويل الأموال بين مشاريع متعددة دون سبب واضح، أو بشكل يزيد من تعقيد تتبع مسار الأموال.

## مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالمستفيدين من الخدمات:

### ١. طلبات المساعدة المتكررة من نفس الشخص:

- تكرار طلبات المساعدة من نفس الشخص أو أفراد مرتبطين به في فترة زمنية قصيرة، مع استخدام حجج غير منطقية أو غير موثوقة.

### ٢. الاستفادة من خدمات متعددة بدون توثيق:

- محاولة المستفيدين الحصول على خدمات متعددة من الجمعية دون تقديم الوثائق المطلوبة أو بمحاولة تقديم وثائق مشبوهة أو غير صحيحة.



الرقم:  
التاريخ:  
الرفقات:

**جمعية التنمية الأهلية ببلسم**  
Balasmer Community Development Association

المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببلسم

ترخيص ( 4455 )

### ٣. رفض المشاركة في عمليات التحقق:

- رفض المستفيدين أو ترددتهم في المشاركة في عمليات التتحقق من هويتهم أو مصادر دخلهم، خاصة إذا كان من المعروف أنهم قد يحتاجون إلى هذه الخدمات.

### ٤. المطالبات المفاجئة بالمساعدة:

- تلقي مطالبات مفاجئة للحصول على مساعدات كبيرة دون مبررات واضحة أو توثيق كافٍ، خاصة إذا كانت مرتبطة بأزمات أو كوارث لم يتم التتحقق من صحتها.

### ٥. الاستفادة الجماعية غير المبررة:

- ظهور مجموعة من المستفيدين الجدد بشكل متزامن ومفاجئ، دون أن يكون هناك تفسير واضح أو رابط اجتماعي أو جغرافي يبرر هذا الارتباط.

## مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

### ١. الاكتشاف المبدئي:

**مراقبة الأنشطة والتبرعات:** على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.

**تحليل البيانات:** استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

### ٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

**جمع المعلومات:** تجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.

**التقييم الأولي:** تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويعدد درجة المخاطر.

### ٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

**مراجعة الإدارة:** يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.

**التنسيق مع وحدة التحريات:** قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

### ٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

**تقديم البلاغ:** في حال تأكيد الاشتباه، يقدم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.

**محتويات البلاغ:** يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

#### **آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد**

## ١. التعامل الحذر:

- **تجنب الاستفسارات المشبوهة:** يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبوع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
  - **عدم تقديم النصائح:** تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبوع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

## ٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل:** يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.

**التواصل العادي:** الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

### ٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ:** التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.

**حماية المعلومات:** تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

المتابعة بعد الإبلاغ

## ١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة:** الاستمرار في مراقبة نشاط المتردّع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكّد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.

**تحليل النتائج:** مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.
  - مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.

الرقم:  
التاريخ:  
الرفقات:



جمعية التنمية الأهلية ببلسمر  
Balasmer Community Development Association

المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببلسمر

ترخيص ( 4455 )

## الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

## التدريب والتوعية

١. برامج تدريبية:
  - تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.
  - ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.
٢. التوعية بالمسؤوليات:
  - توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
  - التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.



**جمعية التنمية الأهلية ببلسمر**  
Balasmer Community Development Association

الرقم:  
التاريخ:  
المرفقات:

المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية ببلسمر

ترخيص ( 4455 )

## نموذج بلاغ سرى عن عملية مشتبه بها

معلومات عن الجهة المبلغة					
الجهة المبلغة	اسم الجهة	المدينة	الهاتف	العنوان	الوظيفة
المبلغ					
<b>مضمون البلاغ</b>					
اسم المشتبه به	المنطقة	المدينة	الهاتف	البريد الإلكتروني	
رقم الهوية	الجنسية				
نوع العملية المشتبه بها	( شيك )	( نقداً )	( تحويل )	( أخرى )	
قيمة العملية المشتبه بها	كتابة:				رقمأ:
تصنيف الاشتباه	( جريمة أصلية )				( تمويل إرهاب ) ( غسل أموال )
اسم البنك ( إن وجد )					رقم الحساب البنكي للمشتبه به ( إن وجد )
<b>أسباب الاشتباه</b>					
.....					
.....					
.....					
<b>سعادة مدير عام التحريات المالية / النيابة العامة</b> <b>السلام عليكم ورحمة الله وبركاته</b> <b>تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، آمل الاطلاع واتخاذ ما ترون</b>					
الخطم الرسمي	الاسم	الوظيفة			
<b>ملاحظة:</b> ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل <a href="mailto:SAR@SAFIU.GOV.SA">SAR@SAFIU.GOV.SA</a> أو على الفاكس رقم ( ٠١١٤١٢٧٦٦٦ ) وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم ( ٨٠٠١٢٢٢٢٤ )					